


السؤال الموجه إلى صاحبة السعادة  
وزيرة الصحة من سعادة العضو  
الدكتورة فخرية شعبان ديري بشأن  
العلاوة الطبيعية (علاوة الخطر)  
للموظفين العاملين في المجال  
الصحي والمعرضين لخطر العدوى ،  
ورد سعادة الوزيرة عليه



الرقم: ١٧/٢٢٠ - ٢ - ٢٠٠٥  
التاريخ: ٨ فبراير ٢٠٠٥ م

**صاحب السعادة عبدالعزيز بن محمد الفاضل الموقر**

وزير الدولة لشئون مجلسي الشورى والنواب

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

يسرني أن أرسل لكم طي هذا الكتاب السؤال الموجه لسعادة  
الدكتورة ندى عباس حفاظ وزيرة الصحة والمقدم من سعادة العضو  
الدكتورة فخرية شعبان ديري عضو مجلس الشورى .

برجاء التفضل باتخاذ اللازم

**وتفضلوا بقبول فائق التحية والاحترام،،،**

**عبدالرحمن محمد جمشير**

النائب الأول لرئيس مجلس الشورى



DR. FAKHRIA SHABAN DIARI

عضو مجلس الشورى  
MEMBER OF SHURA COUNCIL

التاريخ : ٢٦ يناير ٢٠٠٥م

**صاحب المعالي الدكتور فيصل بن رضي الموسوي الموقر**  
**رئيس مجلس الشورى**

تحية طيبة وبعد،

إعمالاً لنص المادة (٩١) من الدستور والمادة (١٢٦) من المرسوم بقانون رقم (٥٥) لسنة ٢٠٠٢م بشأن اللائحة الداخلية لمجلس الشورى، يسرني أن أتقدم إلى معاليكم بسؤال إلى صاحبة السعادة الدكتورة ندى عباس حفاظ وزيرة الصحة الموقرة، وذلك بشأن عدم منح بعض الموظفين العاملين في المجال الصحي المعرضين لخطر العدوى علاوة طبيعة العمل (علاوة خطر).

راجية التكرم بالنظر واتخاذ اللازم نحو إحالته إلى سعادة الوزيرة للتفضل بالإجابة.

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام،،،

المسجل رقم

سؤال

٢٠٠٥ / ٢٦ / ٢٦

٢٦

٢٦

مقدم السؤال

د. فخرية شعبان ديري

عضو مجلس الشورى

Shura Council Chairman Office		مجلس الشورى مكتب الرئيس
وارد		
2 FEB 2005		
الرقم : ..... الوقت : .....		



DR. FAKHRIA SHABAN DIARI

عضو مجلس الشورى  
MEMBER OF SHURA COUNCIL

- ويطيب لي ان أسأل معاليكم بخصوص ذلك عما يلي:
- هل صحيح أنه لا تصرف علاوة خطر لجميع موظفي المختبر في مركز السلمانية الطبي والمراكز الصحية بالمملكة.
  - هل صحيح أنه لا تصرف علاوة خطر للممرضات العاملات في جناح الحمل والولادة، وبعض العاملات في جناح التوليد.
  - هل صحيح أنه لا تصرف علاوة خطر للأطباء ومقدمي العلاج الطبيعي في مستشفى السلمانية الطبي.
  - إذا كانت الإجابة هي عدم صرف هذه العلاوة فما تبرير ذلك؟
  - وما هي توجهات وزارة الصحة بهذا الشأن؟
- إذا كان توجه الوزارة نحو صرف هذه العلاوة لتلك الفئات، فما هي الخطوات العملية المتخذة بهذا الشأن؟
  - وإذا لم يكن ضمن توجهات الوزارة صرف هذه العلاوة، فما هي مبررات ذلك؟ وكيف ستواجه الوزارة حالات تعرض هؤلاء الموظفين للخطر؟
- وإني إذ أطرح بين أيديكم هذه الأسئلة لعلّي ثقة بأن تفيّدوننا بإجابات وافية حول هذا الموضوع، شاكرة ومقدرة سلفاً لكم ذلك.

### مقدم السؤال

د. فخرية شعبان ديري

عضو مجلس الشورى






الرقم : ٢٠٠٥ / ٢٥ / ١٧٢  
التاريخ : ٥ مارس ٢٠٠٥ م

صاحب المعالي الدكتور فيصل بن رضي الموسوي .. الموقر  
رئيس مجلس الشورى

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد ،،،

بالإشارة إلى خطابكم رقم ١٧/٢٢١-٢-٢٠٠٥ بتاريخ ٨ فبراير ٢٠٠٥ م بشأن السؤال المقدم من سعادة الدكتورة فخرية شعبان ديري عضو مجلس الشورى المتعلق بموضوع منح بعض العاملين في المجال الصحي المعرضين لخطر العدوى علاوة طبيعة العمل (علاوة خطر) ، يسرني أن أرفق لكم رد الوزارة على السؤال المذكور .

شاكرين لكم حسن تعاونكم .  
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير ،،،

  
الدكتورة ندى عباس حفاظ  
وزيرة الصحة

b MAH 11 111

الرقم	التاريخ	الوقت
١٧٢	١٢/٣/٢٠٠٥	١٢:٠٠

٢- العمل على توفير بيئة العمل المناسبة والصحية للموظفين في مواقع العمل من خلال تدابير السلامة والصحة المهنية لتخفيف آثار الظروف والمخاطر التي يتعرضون لها ولدى وزارة الصحة قسم للسلامة وآخر لمراقبة العدوى يقدمان العديد من البرامج التي تحد من مخاطر العمل وتتخلص مسئولياتهما كما يوضحها ( المرفق رقم ٢ ) ( والمرفق رقم ٣ ) .

٣- توضيح السياسة المعتمدة في الخدمة المدنية لصرف علاوة طبيعة العمل والقواعد والشروط الخاصة بها للمختصين لديها .

٤- كما صدر عن ديوان سمو رئيس الوزراء قرار رقم ( ١ ) لسنة ٢٠٠٥ بشأن استبدال جدول الأمراض المهنية المرفق بقرار وزير الصحة رقم ( ٣ ) لسنة ٢٠٠١ بجدول الأمراض المهنية المرفق بالقانون رقم ( ١٣ ) لسنة ١٩٧٥ بشأن تنظيم معاشات ومكافآت التقاعد لموظفي الحكومة . وقد تضمن القرار زيادة كبيرة في عدد الأمراض المهنية ونوعها ( مرفق رقم ٤ ) .

إن المعدلات الشهرية للعلاوة هي :

١- تمنح علاوة طبيعة العمل شهرياً للموظف بالدرجات من الأولى إلى التاسعة العمومية وفقاً لفئتين بحسب درجة الموظف ونسبة التعرض لظروف العمل غير المحببة على النحو الموضح في الجدول التالي : ( مرفق رقم ١ ) .

٢- أن يتعدّر تجنّب ظروف العمل غير المحبّبة التي يتعرّض لها الموظفون وتوفير بيئة العمل المناسبة والصحية لهم من خلال تدابير السلامة والصحة المهنية .

٣- يستمرّ صرف العلاوة للموظف الذي يشغل وظيفة بالدرجة الثامنة العمومية في حال ترقّيته إلى الدرجة التاسعة العمومية كالموظفين الذين يتمّ ترقّيتهم بموجب نظام ترقّية الموظفين الذين وصلوا نهاية مربوط درجاتهم مثلاً وذلك إذا لم يطرأ تغيير بدرجة الوظيفة التي يشغلها الموظف أو ظروف العمل التي استحقّ بموجبها العلاوة .

وبناء على ما تقدّم فإنه يسعدني الرد على جميع الأسئلة الواردة في كتاب الدكتورة فخرية ديري أنف الذكر على النحو التالي :

السؤال الأول : هل صحيح أنه لا تصرف علاوة خطر لجميع موظفي المختبر في مركز السلمانية الطبي والمراكز الصحية بالمملكة ؟

الجواب : تصرف علاوة طبيعة العمل لبعض الموظفين في قسم المختبر والذين يعملون ضمن مجموعة الأنسجة العضوية والمشرحة ويشغلون وظائف ملاحظ مستشفى حيث يتعرضون لظروف عمل خطيرة بشكل مباشر أثناء نقل وتشريح الجثث المتعفنة ويبلغ عدد هؤلاء ( ٤ ) يشغلون الدرجات ( ٤ ) حيث أن هذه الظروف لم تؤخذ في الاعتبار عند تصنيف الوظيفة . أما بقية شاغلي الوظائف الأخرى في جميع المختبرات التابعة لوزارة الصحة فإنه لا تصرف لهم علاوة طبيعة العمل ، حيث أنه من خلال الدراسة التي أجراها ديوان الخدمة المدنية والتي استهدفت إجراء مسح ميداني شامل لركائز السلامة والصحة المهنية بالمكونات الإدارية لمركز السلمانية الطبي ودراسة الأوضاع البيئية لشاغلي عدد من الوظائف به وبأقسام صحة البيئة خلال شهري أكتوبر ونوفمبر من عام ٢٠٠١ وقد أوضحت النتائج وجود معدلات عالية في مجال خلق بيئة

حيث تطور الأمراض المعدية والخطيرة التي لها تأثير سلبي على صحتهم بشكل مباشر أو غير المباشر سواء على المدى القريب أو البعيد . وبناء عليه تقدمت الوزارة بطلب إلى ديوان الخدمة المدنية بهذا الخصوص حسب الكتاب رقم ٢٠٠٤/٢٤/٧٤٣ المؤرخ في ١ أغسطس ٢٠٠٤م (مرفق رقم ٦) حيث كان الرد حسب كتابهم رقم ت ت في ١ أغسطس ٢٠٠٤م (مرفق رقم ٧) مشيراً إلى نظام الخدمة المدنية رقم (٦١٥) الصادر بتاريخ ٢٤ أغسطس ٢٠٠٤م وما جاء فيه من سياسة وشروط وقواعد صرف العلاوة . مؤكداً على أن تصرف علاوة طبيعة العمل في الخدمة المدنية للموظفين الذين يشغلون وظائف بالدرجات من الأولى إلى الثامنة العمومية فقط وذلك في حال تعرضهم بصورة مستمرة عند قيامهم بمهام عملهم إلى ظروف عمل غير محببة لم يتأت أخذها بعين الاعتبار عند تصنيف الوظائف التي يشغلونها ، مع تعذر توفير بيئة عمل خالية من المخاطر من خلال تدابير السلامة المهنية وتوفير مهمات الوقاية الشخصية لهم . ولا تصرف العلاوة عندما يتم الأخذ بعين الاعتبار ظروف العمل والمخاطر المحيطة بالموظفين عند وضع درجات الوظائف على الهيكل التنظيمي ، حيث عادة ما يتم وضع درجات أعلى لتلك الوظائف لتحفيز الموظفين على العمل بمثل هذه الظروف ، وهذا ما أوضحه النظام المذكور أعلاه لاستحقاق العلاوة .

كما إن ظروف العمل والمخاطر التي تحيط بالفئات الوظيفية في الحقل الصحي من مرضيين وأطباء وفنيين وأخصائيين وغيرهم واحتمال تعرضهم للإصابة بالأمراض ليست جديدة على بيئة عمل هذه الفئات ، وغالباً ما تؤخذ هذه الظروف بعين الاعتبار عند تصنيف درجاتهم وتحديد الرواتب الأساسية لها ، بالإضافة إلى أن إجراءات السلامة والصحة المهنية التي يتم توفيرها للعاملين في الحقل الصحي من أجل الحفاظ على سلامتهم والحد من مخاطر تعرضهم لتلك الظروف تعتبر هي الحل الأنسب